باب استحباب شرب الماء الذى فضل عن الوضوء قائما

٧٤- عن الحسين بن على قال: دعا على رضى الله عنه بوضوء، فقرب له، فغسل كفيه ثلاث مرات قبل أن يدخلهما فى وضوئه ثم مضمض ثلثا واستنشق ثلاثا، ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلثا، ثم اليسرى كذلك، ثم مسح برأسه مسحة واحدة، ثم غسل رجله اليمنى إلى الكعبين ثلثا، ثم اليسرى كذلك، ثم قام قائما فقال لى: ناولنى، فناولته الذى فيه فضل وضوئه، فشربه قائما، فعجبت، فلما رآى عجبى قال: لا تعجب فإنى

قلت: والنساء أيضا يزعمن أن الرجال لا يحسنون الطهارة، وإن كان خلافا للواقع، كما أفاده شيخى، فالوجه المذكور يوجد فى فضل الرجل للمرأة أيضا، وهذا أقرب ما علمت إلى لفظ الحديث فى تعليل حديث رجل صحب النبى ﷺ ما تتبعت كتبا كثيرة، وشاورت علماء عصرى، ومع ذلك لم ينشرح به صدرى بعد. والله الهادى.

باب استحباب شرب الماء الذى فضل عن الوضوء قائما

قوله: "فشربه إلخ" قال المؤلف: دلالته على الباب ظاهرة، واعلم أن ما يتبادر من فضل الوضوء والماء الذى يغترف منه باليد لا ماء يصب من الإناء الصغير الذى لا تدخل فيه اليد، أفاده الشيخ.

قوله: "عجبت" أى لأنه قد ورد النهى عن الشرب قائما ففى العزيزى (٣: ٣٩١): "نهى رسول الله ﷺ عن الشرب قائما والأكل قائما. رواه الضياء عن أنس رضى الله عنه فى المختارة بإسناد صحيح، فيكره تنزيها لكثرة آفاته ومضاره اهـ". وفيه أيضاً: "فيكره لأنه (أى لأن الأكل) أخبث من الشرب قائماً". وأما ما فى مجمع الزوائد (١: ١٦٤) "عن عائشة رضى الله عنها قالت: رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائما وقاعدا ويصلى متنعلا وحافيا، وينفتل عن يمينه وعن شماله رواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله ثقات اهـ" فهو